

المجلس 52) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

ويكون صلى بهم الصلاة من اولها. صلى بهم الصلاة من اولها. ولم يدخل آآ في صلاة آآ ثم بعد ذلك ينصرف وهو في اثناء الصلاة ومن

العلماء من قال ان - 00:00:01

اما ما في الصحيحين هو المقدم وانه يحمل من قوله دخل في الصلاة على كاد ان يدخل في الصلاة او قرب او اراد ان يدخل في

الصلاة حتى يوافق يعني ما في الصحيحين - 00:00:18

حتى يوافق ما في صحيحه ومنهم من قال انه يحتمل ان تكون يعني قسمتين وان تكون واقعتين وان الذي في الصحيحين قصة وان

الذي في هذا يعني قصة اخرى فيكون يعني معنى هذا ان ذلك سائغ وهذا سائغ - 00:00:34

ولكن الذي في الصحيحين لا شك انه هو الواضح وهو الذي آآ لا اشكال فيه واما هذا ففيه وان صح وثبت يعني ما في قصة كونه كبر

واما يعني آآ ان تكون يعني انه كبر بالفعل - 00:00:52

ويكون يعني ذلك قصة اخرى او انه لم يكبر ولكنه كاد ان يكبر فتكون مطابقة للحديث الذي جاء في الصحيحين والذي يعني يبدو

انه اذا اكمل الصلاة فان صلاته يعني صلاته صحيحة وصلاته عليه ان يغتسل ويعيدها واذا - 00:01:16

كان في اثنائها يقطعها ويعيد الصلاة من جديد ويعيد الصلاة من جديد وبحيث يعني يستأنف الصلاة بهم والاحاديث التي وردت في

هذا يعني فيها اشكال. يعني من ناحية الاسناد واما الحديث الذي في الصحيحين في انه لم يدخل في الصلاة وانما قارب ان يدخل او

كاد ان يدخل او لما اراد ان يدخل فانه آآ - 00:01:39

ذكر واغتسل ورجع وصلى بهم يحكم ان تكون القصة واحدة وان تكون يعني واحدة راجحة والثانية مرجوحة اخونا نقول انه قارن

ان يكبر ولكنه لم يكبر فالاحتياط في ذلك ان الانسان يعني يقطع الصلاة ويعني يصلي بهم - 00:02:09

نخليه بهم يعني يستأنف الصلاة بهم نعم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل. موسى ابن اسماعيل في ثقة اخرجه اصحابه بشدة الحمام

الحمام هو بن سلمة ثقة اخرجه البخاري تعليقا ومسلم واصحابه الاربعة عن زياد الاعلى - 00:02:32

عن زياد الاعلم وهو زياد ابن حسان الاعلم وهو ثقة اخرج له البخاري وابو داود والنسائي عن الحسن عن الحسن ابن ابي الحسن

المخرج هو ثقة يرسل ويدلس وحديث عن ابي بكر عن ابي بكر نخب الحارث صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:54

والحديث هذا في اسناده الحسن وهو مدبر والثاني ايش بعده؟ قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة. عثمان بن ابي شيبة ثقة اخرجنا ستة

الا الترمذي. عن يزيد بن هارون. عن يزيد ابن هارون الوثائق ايه وهو ثقة - 00:03:14

باسناده ومعناه عن حماد بن سلمة في اسناده ومعناه يعني ان الاسناد هو الاسناد ولكن اللفظ بالمعنى وليس متفقا معه في اللفظ.

يعني انه بمعنى الحديث المتقدم او بمعنى اللفظ الذي ذكر اولاً - 00:03:35

ايوه قال ابو داود رواه الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال ابو داود رواه الزهري عن الزهري محمد بن مسلم

بن عبيدة الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف المدني ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد -

00:03:55

الاقوال الثلاثة في السامع منهم وحديث اخرجه اصحاب عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اكثر

الصحابة حديثا على الاطلاق هذه ارجح لقوله فلما قام بمصلاه وانتظرن ان يكبر انصرف اي نعم وهذه يعني تؤيد او تتفق ما في

صحيحين يعني انه لما كان - 00:04:18

مصلاه ونادى او ايش؟ اه فلما قام بمصلاه وانتظرنا ان يكبر وفرح. نعم. فلما قام في مصلاه وانتظرنا ان يكبر انصرف نعم وهي وهي توافق ما في صحيحه. نعم قال ابو داوود ورواه ايوب وابن عون وهشام عن محمد مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم. وراه ايوب

وهشام وابن عوف - 00:04:43

وابن معاوين وهو عبد الله ابن عوف لقاء اخرجه اصحابه في الستة. وهشام وهشام آآ المعروف. هشام بن حسام. ها؟ هشام ابن

حسان الفردوس. ايوه عليه ما ما ادري يعني وهشام العروة وهشام يعني ترى هو من اثبته - 00:05:10

اهلا تلاميذك محمد نعم هو كل من الثلاثة نقاط واخرج لهم عروة وهشام بن حسان وهشام عن النبي صلى الله عليه وسلم وفق. فهذا مرسل. نعم اه عن محمد ابن سيرين نعم عن محمد ابن سيرين؟ ستة يعني محمد ابن سيرين التابعي ورواه عن النبي صلى الله عليه

وسلم مرسل - 00:05:42

ايوه قال وكذلك رواه مالك عن اسماعيل ابن ابي حكيم. دار الهجرة الامام المكفور واسماعيل ابن ابي حكيم صدوق ابو داوود رواه

مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة عن ابي نفاق. عن يساره ثقة اخرجه خلقه ستة - 00:06:21

قال النبي صلى الله عليه وسلم كبر في الصلاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر في الصلاة. قال كبر في الصلاة. وهذا ايضا

مرسل. سورة المرسل قال ابو داوود وكذلك حدثناه مسلم ابن ابراهيم - 00:06:47

ابراهيم الفراهيدي اخرجه اصحابه في ستة. الاذان. عن اذان ابن يزيد العطار. لابن معزة. عم يحيى ان يحيى ابن ابي كثير اليمامي

وهو تقع اخرجه اصحابك من ستة. عن الربيع بمحمد عن الربيع محمد وهو مجهول. اخذ حديث ابو داوود وحده. عن النبي وسلم -

00:07:02

عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني مرسل يعني فتلك الروايات التي فيها يعني تتعلق بانه اه كبر وانه دخل في الصلاة يعني فيها ما

تسلم يعني اما ارسال واما احتمال ارسال او التدريس - 00:07:22

حدثنا عمرو ابن عثمان قال حدثنا محمد ابن حرب قال حدثنا الزبيدي قال وحدثنا عياش ابن الازرق قال اخبرنا ابن وهب عن يونس

قال وحدثنا مخلص بن خالد قال حدثنا ابراهيم بن خالد امام مسجد صنعاء قال حدثنا رباح عن معمرها قال وحدثنا مؤمل بن الفضل

قال - 00:07:40

الوليد عن الازاعي كلهم عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اقيمت الصلاة وخف الناس صفوفهم فخرج

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حتى اذا قام في مقامه ذكر انه لم يغتسل وقال للناس مكانكم ثم رجع - 00:08:03

الى بيته فخرج علينا ينصب رأسه وقد اغتسل ونحن صفوف. وهذا لفظ ابن حرب. وقال عياش في حديثه فلم نزل قياما ننتظره

حتى خرج علينا وقد اغتسلنا المولد ابو داوود حديث ابي هريرة رضي الله عنه وانهم آآ اقيمت الصلاة وخفوا وآآ الرسول صلى الله

عليه وسلم آآ قام في - 00:08:23

في مصلاه واراد ان يكبر فتذكر انه على جنابة قال مكانكم وذهب واغتسل ورجع صلى بهم يعني معناه انهم ما دخلوا في الصلاة.

وانتظروه حتى اغتسل وجاء صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. ثم دخل كبر - 00:08:47

وصلى بها ويعني هذا هو الثابت عنه عليه الصلاة والسلام انه لم يكبر وقد جاء الحديث في الصحيحين انه لم يكبر وهو ارجح مما

تقدم من انه دخل في الصلاة على انه يمكن كما ذكر بعض اهل العلم ان يكون قوله دخل يعني كاد ان يدخل - 00:09:07

لو اراد ان يدخل او آآ او انه على وشك ان يدخل فيكون آآ اه صحيح وثابت الذي لا اشكال فيه انه صلى الله عليه وسلم لم يدخل في

الصلاة وانه لما اراد ان يكبر تذكر انه على جنابة فذهب - 00:09:34

ورجع وصلى بهم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم قال حدثنا عمرو بن عثمان عمرو بن عثمان الحمصي هو صدوق اخرجه

حديث ابو داوود والنسائي وابن ماجة. عن محمد بن حرب عن محمد بن حرب الحمصي وثقة - 00:09:54

سنة عن الزبيدي عن الزبيدي هو محمد ابن الوليد الزبيدي الحمصي وهو فقه اخرجته اصحابه في سنة الا ابن ماجة الترمذي ها قال وحدثنا عياش ابن الازرق ثم قال حاء وهي تتحول من اثنان الى اثنان انما عياش ابن الازرق وهو - [00:10:10](#) وهي ثقة اخذها ابو داوود وحده. عن ابن وهب. عن ابي وهب عبدالله ابن وهب المصري. ثقة فقيه اخرجته اصحابه في الشدة المهم عن يونس ابن يزيد الايلي وهو ثقة اخرجته اصحابه من سنة - [00:10:32](#)

ها قال وحدثنا محمد بن خالد. ثم قال حاء وحدثنا مخلد ابن خالد وهو ثقة. نعم ثقة اخوي ممدوح وهي ثقة اخرجته مسلم وابو داوود عن ابراهيم ابن خالد امام مسجد صنعاء. عن ابراهيم ابن خالد امام مسجد صنعاء وهو وهو - [00:10:48](#) عن رباح عن رباح ابن زيد الصنعاني نعم والنساء اخرجته ابو داوود والنسائي المعمر عن معمر بن راشد الازدي الى البصري ثم اليماني اخرجته اصحابك من الشدة ها حدثنا محمد المؤمن ابن الفضل. ثم قال حاء وحدثنا مؤمل ابن الفضل. وهو ثقة. صدق. وهو صدوق اخرج له - [00:11:08](#)

عن الوليد عن الوليد ابن مسلم ابن وهو ثقة يدلس ويسوي حديثه واخرجته عن الازاعي انه لو جاء في عبد الرحمن بن عمرو الازاعي ابو عمرو ثقة فقيه اخرجته اصحابه في جدة كلهم عن الزبيدي كلهم يعني هؤلاء الذين - [00:11:36](#) ذكر ابو داوود رحمه الله الاسانيد وذكر التحاويل وعند منتهى كل اسناد من تلك الاسانيد هؤلاء الذين انتهت عندهم الاسانيد التي ذكرها تلتقي كلها في الرواية عن الزهري كلهم يلتقون في الرواية عن الزهر والزهري تقدم ذكره - [00:11:56](#) عن ابي السلام عن ابي عبد الرحمن عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن وقد مر ذكره عن ابي هريرة نعم؟ نعم. وقد مر ذكره قال وهذا لفظ ابن حرب قال وهذا لفظ ابن حرب يعني لفظ المذكور - [00:12:19](#) لفظ آ ابن حرب حرب يعني محمد لا هو محمد المحافظ عمرو بن عثمان بن محمد بن حرب عن الزبير. يعني معناها الاسناد الاول. الاسناد الاول. نعم هل هذا الان مشروع للائمة - [00:12:36](#)

تذكر الامام انه على جنابة عله ان ينصف الائمة المأمومين الى ان يغتسل او هذا يخالف؟ والله اذا يعني اذا كان المشقة عليهم يعني آ لا سيما اذا كان يعني بيته يعني بعيد وانه يحتاج الى وقت آ يقدم واحد يعني يصلي بهم - [00:12:58](#) يكون في ذلك رفقا بهم وعدم يعني آ تأخيرهم يعني واذا ما كان في مشقة وفعلوا لا بأس بذلك لانه جاء ما يدل عليه لكن الارق بالناس الارق بالناس هو ان ينبر - [00:13:18](#) قال رحمه الله تعالى باب في الرجل يجري الجنة في منامه. قال حدثنا قصبية بن سعيد. قال حدثنا حماد بن خالد بن الخياط. قال كان عبد الله العمري عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الرجل - [00:13:39](#)

المال ولا يذكر اختلاما. قال يغتسل. وعن الرجل يرى ان قد استلم ولا يجد البلل. قال لا عليه. فقالت ام سليم رضي الله عنها المرأة ترى ذلك اعليها غسل؟ قال نعم انما النساء شقائق الرجال - [00:13:59](#) ثم ورد ابو داوود رحمه الله حديث الترجمة باب الفلة باب الرجل يجد البلة في منامه لا بالرجل يجد الفلة في منامه يعني يجد بالبلل يعني في منامه عندما يقوم من النوم يجد في ثيابه بللا - [00:14:17](#)

ويعني فيحتمل ان يكون ذلك عن احتلام ماذا عليه؟ هل عليه ان يغتسل؟ هل يجب عليه ان يغتسل؟ هو لا شك اذا كان هذا البلل الذي وجده مني ولا سيما اذا كان تذكر احتلاما وجد المنى فهذا لا شك فيه يجب عليه وهذا هو الذي يتفق مع - [00:14:33](#) حديث ام سليم الذي سيأتي هل على المرأة من من مسلم اذا احترمت؟ قال نعم اذا هي رأت الماء اذا هي رأت المال فاذا حصل اختلاف وحصل رؤية رؤية ماء يعني مع الاحتلام فقد اه اجتمع الاثنان يعني وجود تذكر الاحتلام وكذا وجود - [00:15:01](#) الماء يعني نتيجة لذلك. لكن اذا كان ما تذكر احتلاما ولكنه وجد ماء فان كان متحققا انه مني فعليه ان يغتسل وان كان المثابة متحقق انه مني وانه يمكن ان يكون بول ويمكن ان يكون يعني شيئا يعني ليس من يا - [00:15:21](#) فان الاحوط في حقه ان يغتسل الاحوط ان يقتسل ويقطع الشيخ باليقين ويأخذك الا ما لا يريبك. اما اذا وجد في المنام احتلاما

ولكنهما وجدا شيئا بعد ذلك فانه لا اثر عليه - 00:15:46

إذا وجد اذا صار عنده في المنام فيشر احتلاما ولكنه ما وجد بدنا في ثيابه فانه لا غسل عليه كما جاء في حديث ام سلمة رضي الله عنها حديث ابن سليم قال نعم اذا قرأت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت؟ قال نعم اذا قرأت الماء - [00:16:06](#)

وهي رأت الماء فقلوه اذا في رأت الماء دل على انها اذا لم ترى ماء انه ليس عليها ارتفاع واورد ابو داود رحمه الله حديث عائشة رضي الله عنها وبه شيء من التقصير. سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر اختلاما - [00:16:25](#)

قال يغتسل سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم يجد يعني الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما فاما عليه ان يغتسل عليه ان يغتسل ما ذكرت الان ولكنه يعني وجد البلل واذا كان انه متحقق بانها فهذا امر واضح - [00:16:45](#)

واذا كان انه غير متحقق فعليه انه يغتسل حتى يقطع الشك باليقين يعني حيث لم يتحقق انه من نعم وعن الرجل يرى ان قد استلم ولا يجد البلل قال لا غفل عليه. وعن الرجل يجد انه احتلم ولا يجد البلل قال لغسل عليه. وهذا متفق مع ما جاء في الحديث -

00:17:04

ام سلمة او ام سليم؟ نعم اذا هي رأت الماء هل على المرأة من غسل اذا احتلمت؟ قال نعم اذا في رأت الماء قال ابن سليم المرأة ترى ذلك عليها غسل؟ قال نعم انما النساء شقائق الرجال. المرأة قالت ام - [00:17:25](#)

المرأة ترى ترى ذلك يعني ما يرى الرجل هل عليها خصم؟ قال انما النساء شقائق الرجال. يعني ان الاحكام التي للرجال هي للنساء. والاصل التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام - [00:17:44](#)

التي تقال في حق الرجال تسري على النساء الا اذا وجد شيء يخص الحكم بالرجال او يخص الحكم بالنساء فعند ذلك لا يكون التساوي ولا يكون الامر لازما للجميع وانما يكون الامر لازما لمن الزم به. واما حيث لم يأتي ما ينصه - [00:17:59](#)

على تخصيص الرجال بالحكم او تخصيص النساء بالحكم فان الاصل هو التساوي بين الرجال والنساء بالاحكام. ولهذا فما يأتي من للرجال بالاسئلة وفي اه كلام الرسول صلى الله عليه وسلم. ليس لان الحكم يختص بهم. بل لان الخطاب - [00:18:22](#)

الغالب انه يكون معهم فهو لكون الغالب غالب الخطب يكون معهم صار يأتي ذكرهم في بعض الاحاديث لا لان الحكم يخصهم بل يكون لهم ولغيرهم. وحديث ام حديث عائشة رضي الله عنها هذا الذي فيه ان ام سلمة قالت هذه المقالة آ وقال الرسول نعم آ -

00:18:42

فانما النساء شقائق الرجال يعني اه اه يدل على هذا ويضع على وطمع هذا. يعني معناه انه لا فرق بين الرجل والمرأة. وان الاصل هو التساوي بين الرجال والنساء. والاحكام التي تقال للرجال - [00:19:05](#)

قالوا في حق النفاق هي شقائق الرجال يعني انها مثلهم وانها يعني آ آ لها احكام المهم وآ كلهم يعني جاؤوا من طريق واحد وكلهم يعني آ آ حصل للنساء ما حصل للرجال فاذا - [00:19:17](#)

يعنى آآ حصل للنساء ما حصل للرجال فاذا - 00:19:17

فرق بين الرجال والنساء الا اذا جاء نقص الا اذا جاء نصب يميز النساء عن الرجال او النساء او الرجال عن النساء نعم قال حدثنا قصيدة ابن سعيد ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني ثقة اخرجه اصحابه في الشدة عن حماد ابن خالد الخياط عن حماد ابن -

00:19:41

ابن الخياط وهو ثقة اخرج له مسلم واصحاب السنة. مسلم واصحاب السنن. عن عبد الله العمري. عن عبد الله العمري وعبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ابن عاص ابن عمر ابن الخطاب العمري المكبر وهو ضعيف. اخرج حديثه مسلم واصحاب السنن. عن عبيد -

00:20:03

عن عبود الله اخيه وهو المصغر وهو ثقة اخرجہ اصحابه وهذا الذي يقال المكبر والمصغر من اجل التمييز بين هذا وهذا هما اخوان
عبدالله المفضل وعبدالله المصغر عبد الله المكبر ضعيف وعبد الله المصغر ثقة - 00:20:23

عبدالله المفضل وعبدالله المصغر عبد الله المكر ضعيف وعبد الله المصغر ثقة - 00:20:23

عبيد الله نعم وعبد الله المصغر ثقة وعبد الله هنا يروي عن اخيه عبد الله نعم عن القاسم عن القاسم القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق آا احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين. اخرج بحديث جدة. عن عائشة وقد مر ذكرها. والحديث فيه عبدالله ابن عمر

العمرى المكبر وهو ضعيف لكن جاء ما يدل على يعني معناه بما يتعلق بقصة امه ام سليم هل عن المرأة من رسل اذا اغتسلت؟ قال نعم اذا فيها رأت الماء فان قوله اذا هي رأت الماء - 00:21:10

ان في اغتسال واذا لم ترى الماء وقد حصل احتلام ليس هناك غسل. وهذا هو الذي يعني فيه الحديث. الا ان هذا الحديث البلة والبلة يمكن ان تكون منية ويمكن ان تكون غير منية. لكن حيث يوجد البلل ويوجد الماء - 00:21:30

فان الاغتسال هو الذي تبرأ به الذمة يكون الانسان قد اخذ بالاحتياط فيما اذا كان غير متحقق انه ميت واما اذا كان المنى متحقق فالامر في ذلك واضح قال رحمه الله تعالى باب في المرأة ترى ما يرى ما يرى الرجل. قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عن بثة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب - 00:21:49

انه قال قال عروة عن عائشة ان ام سليم الانصارية رضي الله عنهما وهي ام انس لمالك قالت يا رسول الله ان الله عز وجل لا يستحي من الحق ان الله عز وجل لا يستحيي من الحق ارايت المرأة اذا رأت في النوم ما يرى الرجل اتغتسل ام لا؟ قالت عائشة فقال النبي صلى الله - 00:22:18

عليه واله وسلم نعم فلتغتسل واذا وجدت الماء قالت عائشة فاقبلت عليها فقلت اف لك وهل ترى ذلك المرأة واقبل علي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال شربت يمينك شربت يمينك يا عائشة ومن اين يكون الشباب - 00:22:43

قال ابو داود وكذلك روى عقيل والزبيدي ويونس وابن اخي الزهري عن الزهري. وابراهيم ابن ابي الوزير عن مالك عن وافق الزهري مسامح ابن متابع الحجري قال عن عروة عن عائشة واما هشام بن عروة فقال عن عروة - 00:23:03

بنت ابي سلمة عن ام سلمة ان ام سليم جاءت الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم ورد ابو داود هذه ترجمة وهي باب المرأة ترى ما يرى الرجل. المرأة ترى ما يرى الرجل يعني في المنام - 00:23:23

فما الحكم في ذلك؟ والجواب ان الحكم كالرجال. كما تقدم من النساء وشقاق الرجال. يعني فالحكم الذي يسري على الرجال يسري على النساء الا اذا وجد ما يخص الحكم بالرجال. وكذلك ما تسأل عنه النساء وهو ليس من الاشياء - 00:23:40

بمختصة بهن ثم تعطى حكما او تفتى بشيء. فان الحكم للرجال كالحكم للنساء امرأة رجل لا فرق بين هذا وهذا. ما يصابه الرجل يقول للمرأة وما تشابه المرأة يقول رجل - 00:24:00

الا اذا كان من الاشياء التي لا تعلق على احد الرجال وليست من الاشياء التي جعلها الله في الرجال فان هذا شيء امره واضح ولكن حيث لا على ان هذا الحكم يختص به الرجال دون النساء او النساء دون الرجال الاصل هو التساوي - 00:24:20

ثم اورد ابو داود رحمه الله حديث ام سليم رضي الله تعالى عنها. حديث حديث ابن سليم عائشة عن عائشة انه عن عائشة عن في قصة وانها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال وسألته عن عن المرأة ترى ما يرى رجل هل عليها ان تغتسل - 00:24:39

النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم عليها تركة اذا رأت بالماء وهذا يدلنا على ما دل عليه الحديث السابق من جهة انه اذا وجد الماء فان عليه الاغتسال حيث - 00:24:58

الرؤيا في المنام احتلام ثم يوجد البلد بعد ذلك فانه يتعين الاغتسال ثم ان عائشة اقبلت على ام سليم وقالت اف التي يعني آآ كلمة يعني فيها عتاب وهل ترى ذلك المرأة؟ وهل ترى ذلك المرأة؟ يعني كأنهم تستبعد ان ذلك يحصل يعني للنساء - 00:25:13

وقيل لعل هذا نادر لعل سببا لو كان في ذلك الوقت انه نادر وقيل ايضا ان نساء الرسول صلى الله وسلم لا يحصل لهن الاحتلام لا يحصل لهن الاحتلام لانه من الشيطان. لا يحصل لهن ذلك - 00:25:41

لكن ما قيل او ما تقدم من ان ذلك قد يكون يعني انه نادر فانه آآ هو الاظهر واما قضية النساء الرسول لا يحترمن ليس عليه دليل. وقول آآ قول ان - 00:26:02

قولهم ان الشيطان يعني ليس له عليهن سبيل. نعم لا يحصل لهن يعني ذلك ولكن كونه يحصل عن طريق يعني الشهوة او عن طريق كذا من دون ان يكون اه للشيطان فيه دخل يمكن ان يحصل ذلك مثل ما قالوا لما جاء عن - 00:26:22

ام انه كان يعني يقوم عليه في انه يصبح في رمضان يعني جنباً من غير احتلال جنباً من غير احتلام يعني بالتنفيس على عدم احتلاله يعني يمكن. لكن قالوا ليس - 00:26:42

ان عن طريق الشيطان وانما هو من قوة الشهوة يحصل ذلك وليس بلازم ان يكون الاحتلام لا يكون الا عن طريق الشيطان. بل يكون عن طريق الشهوة وقوة الجواز يحل آ في المنام اخراج شيء من ذلك - 00:26:59

نعم نعم اذا فرع في الماء؟ نعم يا رسول الله قالت وهل ترى ذلك المرأة؟ نعم. فاقبل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شربت يمينك يا عائشة. ومن اين يكون - 00:27:15

نعم وهل ترى ذلك المرأة؟ يعني انه يحصل لها ما يحصل للرجل؟ نعم يحصل لها ما يحصل رجل. يعني تملي كمال الرجل. وآ يعني ويحصل لها الاحتلام كما يحصل احتلال الرجل. والمني يوجد منها كما يوجد من رجل. سواء كان في اليقظة او في المنام. ثم قال من اين يكون السبب - 00:27:28

يعني ان المرأة يعني يشبهها ولدها يعني معناه ان يعني وجود مائها ومشاركتها يعني لاصله وهو انه متخلق من المائين يعني آ يدل على ذلك حصول انا احياناً يكون الشبه في المرأة واحياناً يكون سبب الرجل. ولهذا قال من اين يكون الشبه؟ يعني ما كان الا من اجل فيه اصل وفي اساس. وفيه آ - 00:27:48

ما هي الذي حصل منها؟ نعم غربت يمين فيها عائشة خربت يمينك قال هذه كلمة يعني يؤتى بها في سبيل الانكار في سبيل التوبيخ على شيء وهي كلمة لا يؤخذ معناها مثل ثكلتك امك - 00:28:18

ومثل الكلمات الاخرى او مثل عقرع القى وغيرها من الكلمات التي يعني يذكرونها ولكن لا يريدون الدعاء آ بها. وانما جرت سنتهم بذلك عند هذه في المناسبات وفي هذه الاحوال. نعم - 00:28:40

قال حدثنا احمد بن صالح احمد بن صالح المصري ثقة اخرجه حديث البخاري وابو داود والترمذي في عن يعني عندك واحدة؟ ابن خالد ابن خالد ابن يزيد الاي صدوق. عن عمته ابن خالد ابن يزيد الايلي وهو صدوق اخرجه حديثه. قال ابن داود. البخاري وابو داود - 00:29:02

عن يونس عن يونس ابن يزيد الايلي وهو قد مر ذكره عن ابن شهاب مر ذكره وعروة ابن الزبير ابن العوام نعم ثقة فقيه اخرجه اصحاب وهو احد فقهاء المدينة سبعة عن عائشة وقال - 00:29:28

ماذا يفعل هنا فيه ظروف اخرى؟ لا. قال وقال ابو داود وكذلك روى حقي والزبيدي ويونس وابن اخي الزهري عن الزهري. ثم قال وكذلك قال كذلك رواه آ روى عقيد. روى عقيل ابن عقيل ابن خالد ابن عقيل المثري - 00:29:46

بوثيقة اخرجه اصحاب فكر الشدة والزبير. الزبيدي مر ذكره محمد ابن الوليد. ويونس وابن اخي الزهري. ويونس هو ابن يزيد الايمن الذي مر ذكره مرارا. هو محمد بن عبدالله المذنب محمد بن عبدالله بن مسلم صدوق له اوغام اخرجه اصحابه الستة - 00:30:11

عن الذرية قال وابراهيم ابن ابي الوزير. وابراهيم ابن ابي الوزير وهو؟ ابراهيم ابن عمر ابن المصلي ابن هاشم. ايوا وابراهيم الوزير صدوق اخرجه في البخاري واصحابه عن مالك عن الزهري عن مالك عن الزهري وقد مر ذكرهما - 00:30:31

ووافق الزهري مسافع الحجري. وافق الزهري مسافع ابن عبد الله بن شيبه محمد بن عبد الله الحجبي بن عبد الدار عجلة الكعبة ايوه وهو مسلم وابو داود الترمذي. وهو ثقة اخرجه مسلم وابو داود والترمذي. عن عروة عن عائشة - 00:30:51

روى عن عائشة نعم واما هشام بن عروة عن عروة بنت ابي سلمة عن ام سلمة واما هشام بن عروة فرواه من طريق اخرى فيعني بطريقة مسلمة الصحابية فيهم سلمة. عن ابي عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة - 00:31:11

بسلمة وذكرت القصة التي ذكرتها عائشة وزينب ليس بكلمة في ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وحديثها اخرجه وام سلمة هي ام المؤمنين آ حديثه عند اصحابه وكون الحديث جاء من طريق ام سلمة ومن طريقه عائشة يجمع بين الروايتين - 00:31:31

على انهما حضرتا القصة وان ذلك حصل في اجتماعهما وانه حصل منهما جميعاً يعني ذلك الشيء الذي هو اللوم والعتب والنبي صلى الله عليه وسلم اجاب يعني الاظهر ان انها قصة واحدة وان الاثنين حضرتها وان كل واحدة حدثت يعني بالحديث الذي شاهده

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سؤال ام سليمان له آآ عن هذا السؤال. نعم اه والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. ان الله عز وجل لا يستحيي من الحق. قالوا ان الله - 00:32:30
الا يستحي من الحق ان ام سليم رضي الله عنها لما ارادت ان تسأل ما هجت لسؤالها وانها تسأل عن الحق والله تعالى لا يستحي من الحق فهي تسأل عن الحق - 00:32:48

وهو سؤال محمود وممدوح والحياء المذموم هو الذي فيه خجل وفيه ضعف. واما الحياء الحياء الذي آآ يعني الم محمود هو الذي ليس عن طريق الخجل وعن طريق الضعف. ولكنه يعني يتعلق بالامور المحموده وبالاخلاق الكريمة - 00:33:01
وهذا منه لان ام سليمة رضي الله عنها لم تستحي الاستحياء المذموم ولكنها اخبرت بان انها لا يمنعها ما اعطاها الله من الحياء ان تمنع ان تسأل عن الحق الذي آآ تعبدها الله تعالى به لتعبد - 00:33:25

الله على بصيرة وعلى بينة وهذا فيه يعني اثبات صفة الحياة لله. وقد جاء ايضا يعني في الاحاديث ما يدل على ذلك ان الله حيي صديق ان الله حي شتير وصفة الحياة كغيرها من الصفات صفة الله عز وجل كما يليق بكماله وجلاله - 00:33:45
كل صفاته كمال لا نقص فيها بوجه من الهدوء الاخوان طلبوا ان تعلقوا على ما قاله النووي. قال العلماء معناه لا يمتنع من بيان الحق. فكذا انا لا امتنع من سؤالي عما انا محتاج - 00:34:05

اليه التأويل لا يسوغ التأويل لا يسوغ بعض العلماء ابتلوا بالتأويل والواجب هو يعني ان كل ما ورد في النفوخ من يعني اثبات الحياء مضافا الى الله عز وجل فانه - 00:34:20
يجب اثباته على ما يليق به والعلماء الذين حصل منهم التأويل يستفيد الانسان من علمهم ويكون على حذر مما يبذلوا به كلمة اخرى وقيل ان الله لا يأمر بالحياء ولا يبيحه - 00:34:43

وقيل ان الله لا يأمر بالحياء هذا المعنى لا يأمر بالحياء الحياء الا الحياء المشروع هذا مأمور به ذاك الذي ينصح اخاه اخاه في الحياة قال دعه فان الحياء لا يأتي الا بخير. يعني ما في المعنى في الكلام هذا - 00:35:06
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت. رجل يعيش في بلد الكفار في ضيق وعسر ويعول اسرة كبيرة فلا يكفي انه ما يأخذ من الراتب. فاخذ القرض في حالة الاضطراء بشرط ان يدفع الربا. والان لا يستطيع ان يؤدي الفرض فضلا ان يدفع الرما -

00:35:33

فان اراد رجل ان يؤدي عنه هذا الربا والقرض والقرض بمال الربا الذي يأخذه هو من البنوك الربوية. فهل يجوز هذا؟ فان اراد فان اراد رجل ان يؤدي عنه هذا الربا والقرض بمال الربا الذي يأخذه هو من البنوك الربوية. فهل يجوز - 00:35:54
هذا مع العلم بانه ليس عند من اخذ القرض طريق اخر. ليس للانسان ان يأخذ الربا من البنوك الربوية ثم يعني في امور يعني اخرى فالربا ليس للانسان ان يأخذه من البنوك الربوية وانما الانسان اذا اضطر الى - 00:36:14

عندها يودع عندها ولا يأخذ الفائدة المحرمة او المضرمة المحرمة في الحقيقة. واذا كانت البنوك فيها خزائن استأجر فالإيداع بها يكون اولى عن طريق الخزانة لان في ذلك عدم تمكين البنك من التصرف - 00:36:34
للانسان لكن اذا لم يكن عندها خزائن واودع عندها مضطرا يودع ويأخذ حقه ولا يأخذ الربا. فمثل هذا يعني يتصدق بالمال الحرام او يساعد في المال الحرام. لا ينبغي له ان يفعل لكن اذا كان سبق ان قبضة - 00:36:55

واراد ان يتخلص منه يمكن ان يتخلص منه في مثل هذا والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:37:13
الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب في مقدار الماء الذي يجزئ في الغسل قال حدثنا عبد الله بن مسلمة الطعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله

صلى الله عليه واله وسلم - 00:37:28

كان يغتسل من اناء واحد هو الفرس من الجنابة هو الفرس من الجنابة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:37:55](#)

اما بعد يقول الامام ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى باب مقدار الماء الذي يجزي الغسل من الجنابة هذه الترجمة معقودة ببيان مقدار الماء الذي يكون به الكفاية من الغسل من الجنابة - [00:38:14](#)

وقد جاء عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم احاديث فيها بيان المقدار عن ابي كان يغتسل به صلى الله عليه وسلم وقد سبق ان مر عند مقدار الماء الذي يكفي في الوضوء. وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بالمد ويغتسل بصاع - [00:38:36](#)

كان يتوضأ بالمد ثم يغتسل بالصاع وتلك الاحاديث دلالة على هذه الترجمة التي فيها بيان ما يكفي في الوضوء وبيان ما يكفي في الغسل ولكنه عقد الترجمة هنا للاستدلال على او الابتداء بالاحاديث - [00:38:58](#)

على ما يكفي في الغسل وقد اورد فيه جملة احاديث اولها حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل نعم يغتسل ببناء واحد هو الفرس. كان يغتسل من اناء واحد هو الفراغ. نعم. والفرق وعاء - [00:39:20](#)

يسع ثلاثة اصابع ستة عشر رزلا وثلاثا ويعادل اثني عشر مدة وهي ثلاثة اصابع فهذا هو اعلى مقدار ورد فيه الاغتسال بالفراغ او من الفراغ. وهنا قال من الفراغ ولا يعني هذا انه يغتسل بالفرق كله لانه قد جاء - [00:39:40](#)

انه كان يغتسل هو عائشة من امام يقال له الفرق يغترقان منه جميعا وعلى هذا سيكون الفرق يعني اذا امتلأ يسع ثلاثة اواقع ويقول النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل منه عائشة - [00:40:12](#)

تختلف ايديهما فيه كما سبق ان مر بذلك الحديث وليس معنى ذلك انه يغتسل بثلاثة اعصى يعني وحده ولكنه كان يغتسل من اناء هو الخرق يغتسل منه وليس معنى ذلك انه يستوعب الذي فيه. وقد جاء في بعض الروايات انه كان هو وعائشة يغتسلان منه تختلف ايديهما. فيكون على هذا - [00:40:30](#)

الواحد مقدار اه صاع ونصف يعني ستة انجاد فكان الرسول صلى الله عليه وسلم وعائشة اغتسل من الفرس وقدره ثلاثة اصع يعني معناه انه يكون للواحد منهما مقدار صاع ونصف اي ستة امجاد - [00:40:58](#)

وهذا هو اعلى مقدار جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون اخوه عائشة يغتسلون يغتسلان من الفرح او يغتسلان باناء هو الفرس وكان يسع ثلاثة اصع هذا هو اعلى - [00:41:19](#)

مقدار ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء عنه انه كان يغتسل بالصاع وهو اربعة امداد وجعله يغتسل بخمسة امداد وهي صاعا ومد واعلى شيء الفرض الذي جاء في حسابه هو وعائشة - [00:41:34](#)

ومقداره ثلاثة اصابع ويكون مقدار ما يخلص الرسول صلى الله عليه وسلم منه ساعة ونصف اي ستة امجاد وهذا الحديث قال يغتسل من اناء هو الفرح لكن ليس معنى هذا انه يغتسل آآ به كله - [00:41:51](#)

والذي جاء انه كان هو عائشة يعني بذلك الاناء ويكون مقدار ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يخصه انه صاع ونصف اي ستة انجاد نعم قال حدثنا عبد الله بن مسلم الخاص. عبد الله بن مسلمة بن قعنة بالقعدة بثقة. اخرج اصحابك في ستة الى ابن ماجة - [00:42:10](#)

عن مالك بن انس امام دار الهجرة الامام مشغول المحدث المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذهب اهل السنة وحديثه اخرجه اصحاب عن الاجتهاد وهو محمد مسلم ابن شهاب ابن عبيدالله من شهاب الزهري ثقة الفقيه اخرجه اصحابه - [00:42:36](#)

عن عروة عن عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وحديث اخرجه اصحابه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهما الصديق عن مسجد الصديق - [00:42:59](#)

التي هي من اوعية السنة وحفظتها والتي انزل الله براءتها في آيات تتلى من سورة النور مما رميت به من الافك وكانت رضي الله تعالى عنها وارضاهما آآ يهضم من نسلها - [00:43:12](#)

وتتواضع لله عز وجل مع ان الله عز وجل شرفها ورفع ذكرها وانزل براءتها في آيات تتلى من سورة النور كانت مع ذلك تتواضع لله عز وجل وتقول كما جاء في الصحيح - [00:43:29](#)

ولشأني في نفسي اهون من ان ينزل الله فيه آيات فتلى وقالت كنت اتمنى واهل ان يرى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه رؤيا يبرئني الله بها لان رؤيا الانبياء وحي - [00:43:45](#)

ولكنها رضي الله تعالى عنها وارضاهها آ كانت تتواضع لله وتقول عن نفسها انها لا تستحق ان ينزل فيها قرآن قالت ولا شأنني في نفسي اهون من ان ينزل ينزل الله فيه آيات تتلى - [00:44:05](#)

وهذا يدل على عظم شأنها وكما عقلها وتواضعها لله عز وجل وهذا شأن اهل يتواضعون لله مع ما اعطاهم الله عز وجل من علو المنزلة ورفعة الدرجة يحصل منه متواضع لله عز وجل - [00:44:21](#)

قالت ولا شأنني في نفسي اهون من ان ينزل الله تعالى في آيات تتلى رضي الله تعالى عنها وارواها وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الشيء الذي تميزت به هو الذي اه عرف من طريقها ولا يعرف الا من طريق - [00:44:44](#)

هو ما يجري بين رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل بيته وما يجري في البيوت من الامور التي لا يطلع عليها الا ازواجه. ولا سيما فيما يتعلق بالغسل من الجنابة. حيث كان يغتسل - [00:45:04](#)

وعندها ويغتسل هو واياها من اناء واحد فحفظت الكثير ووعت الكثير من السنن لا سيما السنن التي آ تتعلق بالبيوت والتي تجري او تتعلق فيما يجري بين الرجل واهل بيته ولهذا فان من حفظ سنة - [00:45:19](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فله مثل اجور من عمل بها الى يوم القيامة وهذا يدلنا على عظم قدرها ايضا من شأنها وان الله تعالى يثيب يثير كل من عمل بسنة جاءت عن طريقها ويثيبها بمثل ما اثار كل من عمل بهذه السنن التي جاءت من طريقها لان من دل - [00:45:41](#)

على هدى فله مثل هدي الفاعلة كما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ايضا عليه الصلاة والسلام من دعا الى هدى كان له من اجر متزوج لمن تبعه - [00:46:05](#)

في ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثم من تبعه لا ينقص ذلك من اثمهم شيئا. ولهذا فان محبة ازواج رسول الله عليه الصلاة والسلام آ تدل على الايمان وتدل على محبة - [00:46:15](#)

في المسلم لمن جعلهن الله حلائل جعلهن الله حلائل لرسوله صلى الله عليه وسلم وهن زوجاته في الدنيا والاخرة رضي الله تعالى عنهن وارضاهن الذي يتكلم فيهن او يعيبن او يتنقص يتنقصهن انما يضر نفسه - [00:46:35](#)

ولا يضر الا نفسه لانه بذلك قد تكلم آ واغتاب اه امهات المؤمنين رضي الله تعالى عنهن وارضاهن. ومن المعلوم ان الانسان لو اغتاب اي مسلم فان مغبة ذلك ومضرة ذلك تعود عليه. فكيف اذا كان - [00:46:55](#)

ذلك الذي يغتاب امهات المؤمنين اللاتي اكرمهن الله بالزواج بزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهن واصلن بذلك امهات المؤمنين وصفهن الله بذلك في كتابه العزيز حيث قال وازواجه امهاتهم رضي الله - [00:47:18](#)

قال عنهن وارضاهن. فعائشة رضي الله تعالى عنها وارضاهها قيل انها افضل ازواجه. وقيل انها افضل ازواج خديجة. ولا شك ان خديجة وعائشهن افضلهن ولكن ايهما افضل لا شك ان عائشة حصل منها شيء - [00:47:38](#)

ما حصل من خديجة وحصل من خديجة شيئا ما حصل من عائشة وخديجة حصل منها تأييده وتثبيتته وفي وقت في الشدة وفي الوقت الذي اودي فيه من قبل كفار قريش واما عائشة رضي الله عنها وارضاهها فتميزت تلقي السنن - [00:47:56](#)

وحفظ السنن ونشرها نقلها الى آ الى الناس فكان فكان الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم ومنهن امهات المؤمنين بواسطة بين الناس وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف الناس حقا ولا هدى الا ما جاء عن طريق الصحابة ولا ولا - [00:48:16](#)

يصل الناس الى الرسول صلى الله عليه وسلم الا عن طريق الصحابة لان الصحابة هم الذين صحبوا النبي عليه الصلاة والسلام وتلقوا

السنن الاحكام عنه ونقلوها الى الناس فهم الواسطة بين الناس وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم. والذي يقدر في الواسطة يقدر
في - [00:48:42](#)

المنقول كما قال ذلك ابو زرعة الرازي رحمه الله تعالى اذا رأيتم احدا ينتقص احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعلموا ان او زنديق قال وذلك ان الكتاب حق وذلك ان القرآن حق والرسول حق - [00:49:02](#)
وانما ادى اليها الكتاب والسنة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهؤلاء اي القابحون فيهم والمتكلمون فيهم يريدون ان
يجرحوا جهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة يعني ان من يقدر في الصحابة يقدر في الكتاب والسنة - [00:49:19](#)
لان القدر في الناقل قدر في المنقول. لان القدر في الناقل قدر في المنقول. وهؤلاء انما يريدون ان يجرحوا جهودنا ليبطلوا الكتاب
والسنة والجرح بهم اولى وهم زنادقة اي الذين ينتقدون الصحابة زنادقة - [00:49:38](#)
نعم قال ابو داود وروى ابن عبيدة نحو حديث ما لك. قال ابو داود وروى ابن عبيدة نحو حديث ما لك الذي تقدم يعني انه جاء من
طريق ما له - [00:49:55](#)

وابن عبيدة كلاهما عن الزهري قال ابو داود قال معمر عن الزهري في هذا الحديث قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه
واله وسلم من اناء واحد اذ فيه قدر الفرح. ثم اورد رواية معمر عن الزهري - [00:50:07](#)
وهي تتفق مع الاحاديث التي جاءت بانها تغتسل هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في آاء اناء آاء قدر الفراغ يعني انها
تغتسل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاناء. ومعنى هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن يغتسل بالفرق وحده -
[00:50:30](#)

يعني بحيث انه آاء ماء الفرق يغتسل به لان الفرس وانما الفرق كان يغتسل منه الرسول صلى الله عليه وسلم هو وعائشة تختلف
ايديهم ايديهما منه فهذه الرواية التي فيها انه هو عاشر - [00:50:51](#)
انها هي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من الفراغ يعني يدل ذلك على ان الفرق او مقدار الفرق انما كان اثنين للرسول
صلى الله عليه وسلم هو لعائشة وليس للنبي صلى الله عليه وسلم وحده نعم - [00:51:14](#)
قال ابو داود سمعت احمد ابن حنبل يقول الفرق ستة عشر رجلا. نعم. وسمعت يقول قاع ابن ابي ذئب خمسة ارقان قال فمن قال
ثمانية ابطال قال ليس ذلك بمحفوظ - [00:51:33](#)

قال وسمعت احمد يقول من اعطى في صدقة الفطر برطبنا هذا خمسة اطفال وثلاثا فقد اوفى. قيل الصيخان قال الصيخاني اطيب
قال لا ادري ثم اورد ابو داود رحمه الله هذا الكلام الذي فيه بيان مقدار الصاع - [00:51:49](#)
بيان مقدار الصاع ومقدار الفرق واطماع وقد سبق ان اشار او ذكر مقدار الصاع ومقدار المد عند الكلام على ما يكفي في الوضوء.
وهنا اعاده او اتى بالكلام في بيان مقدار الصاع ومقدار الفرق - [00:52:11](#)
في اه الكلام على ما يتعلق بالمقدار الذي يجري في الاغتسال باب ما يجزي من الاغتسال يعني من الماء قال ابو داود قال الامام
احمد قال قال احمد ابن حنبل ايش؟ المرض ستة عشر ردماء. الفرق ستة عشرة؟ نعم. نقلا - [00:52:34](#)
الفرق ستة عشر نقلا الفرق ستة عشر ركلا لان الساعة خمسة قالوا ذل قد يكون ثلاثة اصع ستة عشر متنا ستة عشر ركلا وهذا بيان
للفرط وهو مقدار ثلاثة اعصر ثم قال اما الصاع - [00:52:58](#)

الذي كان يعني معروفا عندهم هو صاع بن ابي ذئب وكان مقداره خمسة ابطال وثلث وخمسة ابطال وثلث يعني آاء اذا طوعت ثلاث
مرات او مرتين يكون المقدار ستة عشر رطل. يعني خمسة ابطال وثلث يعني اذا ضربت في ثلاثة يعني ثلاثة - [00:53:23](#)
قطع صارت ستة عشر رطلا ثم قال ان الامام احمد انما جاء او ما ذكر من ان الفرق يعني يسع او مقداره ثمانية ابطال على انه فهذا
غير محظوظ وغير ثابت وانما المحظوظ هو انه ستة عشر ركلا على اعتبار ان الصاع خمسة ابطال - [00:53:48](#)
وثلث قال ابو داود انه ولد. قال ابو داود سمعت احمد ابن حنبل يقول الفرق ستة عشر رقما. وسمعت يقول رضاء بن ابي لهب
خمسة ارغان وثلث. وهذا تقدم اللي هو مقدار بن ابي ذئب. وانه خمسة ابطال وثلث. وان هذا هو - [00:54:17](#)

معتبر نعم قال فمن قال ثمانية ارطال؟ قال ليس ذلك بمحفوظ. من قال ثمانية ارطال يعني معناه ان الفرق ثمانية ارطال يعني انه صاعين انه آآ يعني اقل آآ اقل من - [00:54:40](#)

ثمانية قال انه ومن قال ثمانية ارطال يعني الفراغ من قال ان الفراغ ثمانية ارقان يعني معناها اقل من الصاعين فهذا غير لان الصاع هو آآ خمسة اقوال وزيادة ويكون هذا اقل من الصحيح اللي هو ثمانية ارطال فهذا ليس بمحفوظ - [00:55:00](#)

بل المحفوظ ستة عشر ركنا على اعتبار ان الصاع خمسة اطفال وثلث. نعم قال وسمعت احمد يقول من اعطى في صدقة الفطر برقمنا هذا خمسة ارقان وثلثا فقد اوفى. ثم قال وسمعت يقول من اعطى صدقة - [00:55:20](#)

الفطري برسمنا هذا خمسة ارطال وجلسا فقد اوفى لان خمسة ارطال ثلث مقدار الطاعة ويعني معنى هذا ان الصاع الذي كانوا يكلون به ويقلون به في البيع والشراء ويكلون به الزكاة - [00:55:38](#)

زكاة الفطر وهي محددة بصاع هو نفسه المقدار الذي يتوضأ به. لانه خمسة اطفال وثلث هذا هو الطاعة الذي يتوضأ ومن اعطى في زكاة الفطر خمسة ارقام وثلثا فقد اوفى لان هذا هو مقدار الطاعة. لان هذا هو - [00:55:57](#)

مقدار ساعة خمسة ارطال يعني وزنها خمسة ارطال وثلثا بالوزن ايوه قيل الصيخان ثقيل قيل الصيخان ثقيل نوع من تمر المدينة اسمه الصيخاني وهو فقير والمقصود بقوله ثقيل انه لو - [00:56:17](#)

لو وزن خمسة ارطال وثلث ما تملأ الصاع لانه ثقيل الوزن وزنه ثقيل. فلو وزر خمسة ارقان وثلث وجعلت نصفها ما ما كمل لانه دقيق ما هو مثل التمر الاخر الذي يعني يكون خفيفا واذا ملئ الصاع واذا ملئ الصاع يعني - [00:56:37](#)

خمسة ارقام وثلث فهذا يكون خمسة ارقام ثلث وينقص عن عم الاقطاع لان الوزن تصنع خمس ارطال وثلث لكن الصيخان ثقيل وثقله انه اذا ما وضع مقدار خمسة ارقام وثلث فانه يكون آآ يكون آآ - [00:57:02](#)

آآ ناقصا عن مقدار المكيال الذي هو الصاع قال بين الصيخان ثقيل قال الصيخان اطيبي. قال فان الصيخان ثقيل؟ قال الصيخان اطيبي. يعني معناه انه زمن او صاع وهو ثقيل يكون اطيبي - [00:57:24](#)

يعني كونه يعني يملأ وآآ يعني وان كان ثقيل وان كان يزيد في الوزن عن خمسة ارقان وثلث لكونه ثقيل ويعني مقدار خمسة ارطال وثلث تكون اقل من مدح الصاع لثقله فانه يكون اطيبي. والانسان يأتي بصاع يعني يملأ - [00:57:44](#)

فقير وشيء له وزن وشيء له قيمة لا شك انه اكمل واطيب واحسن ثم ايش؟ قال لا ادري. قال لا ادري. قال لا ادري هذه قيل انها من كلام الامام احمد - [00:58:08](#)

قوله لا ادري يعني لا ادري هل لو وزن خمسة ارطال وثلث ووضعت في الصاع ولم تملأه واختلف الانسان بها هل سكته او لا تكفي؟ لا ادري يعني يعني يشك في انها كافية. لانه ما بلغت مقدار الصاع من حيث الحيض - [00:58:26](#)

وان كانت بلغت من حيث الوزن من حيث الوزن بحيث انه يعني اذا ملئ الصاع من نوع من التمر ثم وزن بشيء من الصيخان يكون لا يملأ ولكن في الوزن يتفق هذا خمس ارقام وثلث وهذا خمس ارقام ثلث وهذه من الصاع وهذا من يملأ الطاعة فقال لا ادري يعني في كفايتها لو - [00:58:51](#)

توفي بمقدار خمسة واكل وثلث وهي لا تمنع الصاع وقيل ان هذا من كلام السائل او الذي خاطبه قال لا ادري يعني هل يعني ذلك يكفي او لا يكفي ولا يقرنه من كلام الامام احمد ولا على مقصود به يعني اه عدم اه ارتياحه - [00:59:14](#)

الاقتصار على خمسة اركان وثلث اذا كان اذا كانت لك من هالطاعة. لان الحديث يعرف الطاعة. وجاء في مقدار الصاع. نعم والله الرطل كم؟ نعم الركن يعني آآ هو يعادل مدة - [00:59:35](#)

يعني عاد المد وثلث فهذه المدة ثلث تقريبا وهم يقولون ان ان هذا مكيان عراقي معروف ولكن يقولون ان مقدار المد الذي يعني يستقر والذي اه يقوم آآ شيء يعني ثابت هو ملاء اليدين المتوسطتين - [01:00:02](#)

يعني مقدار المد هو ملاء اليدين متوسطتين معناه يكون مقدار اربعة اربعة يعني مرات ممن اليدين يعني هذا مقداره من حيث من حيث البر والطعام وما الى ذلك وليس من حيث المليون للماء يعني ما يحصل يعني - [01:00:26](#)

آآ مقياسه بهذا المقدار الذي هو مقدار الطعام. نعم قال رحمه الله تعالى باب في الغسل من الجنابة. قال حدثنا عبد الله بن محمد

وهو يعني في الكيلوات هنا يعني في هذا الزمان - [01:00:46](#)

يعني يعادل ثلاثة كيلوات. يعادل ثلاثة كيلوات. فاذا يعني اعطي ثلاث كيلوات من الرز من زكاة الفطر فانها مدى الطاعة نعم قال حدثنا

عبد الله بن محمد النفيري قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحاق قال اخبرني سليمان ابن قرد عن جبير ابن مطعم - [01:01:05](#)

رضي الله عنه انهم ذكروا عند رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الغسل من الجنابة. وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اما

فانا فافيض على رأسي ثلاثة واثار ببديه كليهما - [01:01:29](#)

انتهى؟ نعم ثم اراد ابو داود رحمه الله هذا الحديث حديث جبير بن مطعم انهم ذكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل من

الجنابة ذكروا في الغسل من الجنابة. باب في الغسل من الجنابة. ترجم باب في الغسل من الجنابة - [01:01:46](#)

يعني كيفية الغسل من الجنابة والكيفية التي يكون بها الاغتسال وما يجزي وما يكون اكمل هذا هو المقصود بالترجمة بعد ما ذكر

مقدار ما يغتسل به ذكر كيفية الاغتسال بذلك المقدار - [01:02:03](#)

الذي يغتسل به نعم عن جبير المطعم رضي الله عنه انه قال انه قال ذكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل الجنابة فقال

فقال اما انا يفيض على رأسي الماء او ابيض على رأسي ثلاثا. فافيض على رأسي ثلاثا. افيض على رأسي ثلاثا - [01:02:24](#)

يعني معناه في غسل رأسه انه يكتفي بان يفيض عليه ثلاث مرات. ولكن ليس معنى ذلك ان افاضة على الرأس ثلاث حثيات انها

للغسل كله وانما المقصود من ذلك ان هذا ما يتعلق بالرأس بشيء يجب - [01:02:47](#)

يعني بعض ما يدخل تحت الغسل وبعض ما يحصل له الغسل. يأتيه وهو شعر الذي يحتاج الى ان يروى وان يصل الماء الى اصوله

فكان يكفي ثلاث ثلاث يعني واثار ببديه نعم - [01:03:05](#)

واشار بيده يعني انه ثلاث مرات ببديه جميعا نعم وهذا فيه اختصار يعني كما هو معلوم لان فيه انه يعني يغسل سائر جسده يطير

كذا ثم يغسل سائر جسده. نعم - [01:03:25](#)

لكن فيما يتعلق بغسل الرأس يكفي ثلاث ثلاث يعني حثيات ببديه في البيت نعم قال حدثنا عبد الله بن محمد النصيري. عبد الله بن

محمد بن علي النفيري. وهو ثقة اخرج له البخاري - [01:03:39](#)

الاربعة عن زهير عن زهير بن معاوية هو ثقة اخرجه القابضة عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق الشيبعي عمرو بن عبد الله الهمداني

الشيبعي ثقة اخرجه اصحابكم في عن سليمان ابن عن سليمان وصحابي اخرج - [01:03:59](#)

حديثه او الكتب. اصحاب الكتب الستة. عن جبير ابن مطعم. عن جبير بن مطعم رضي الله عنه صحابي اخرج له اصحابه قال حدثنا

محمد ابن المثنى قال حدثنا ابو عاصم عن حنظلة عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه -

[01:04:17](#)

عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء من نحو الكلاب. فاخذ بكفيه فبدأ بشق رأسه الايمن. ثم الايسر ثم اخذ بكفه بكفيه وقال

بهما على رأسه. ثم اورد ابو داود رحمه الله حديث عائشة رضي الله تعالى عنها من طريق اخرى - [01:04:39](#)

وفيه الثلاث الحثيات كيفية يعني فعلها وانه كان يعني يجعل على على فقهاء الايمن الحمى شقها الايسر ثم على على رأسه. نعم قال

حدثنا محمد ابن المثنى محمد المثنى الزمن ابو موسى العنزي ثقة اخرج له اصحاب القسم الستة وهو شيخ لاصحاب كتب الستة -

[01:04:59](#)

عن ابي عاصم عن ابي عاصم وهو النبيل ابو عاصم النبيل ابو حاتم المخلد وهو ثقة. اخرجه اصحابه وهو من من كبار البخاري الذين

الذين يروي عنهم مباشرة وبدون واسطة بل يروي عنه الثلاثيات يعني بعض - [01:05:27](#)

التي صحيح البخاري التي هي اعلى شيء عند البخاري كان من شيوخه فيها ابو عاصم النبيل وهو من كبار شيوخه هذا ابو داود

يروى عنه بواسطة يروي عنه بواسطة محمد المثنى ومحمد المثنى من صغار شيوخ البخاري - [01:05:47](#)

وابو عاصم من كبار شيوخ البخاري البخاري يروي عن محمد بن سلمان وعن ابي عاصم اخوانا ابو داود فلا يروي الا عن محمد

المثنى. ويروي عن أبي عاصم بواسطة وهو فقه أخرجه الحنظلة الحنظلة ابن أبي سفيان وهو ثقة أخرجه له أصحابه -

01:06:05

عن القائل عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أحد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين ثقة أخرجه له القابض في الشدة عن عائشة عن عائشة وقد مر ذكرها - 01:06:27

وقوله نحو الحلاب قيل إن المقصود بنحو الحلاب أنه مقدار يعني انحلاب هو الاناء الذي تحلب به الناقة يعني مقدار الاناء الذي تحلب به الناقة هذا هو الحلال يقول الخطابي إن البخاري ذكر كاوله في شمال الطيب؟ أي نعم يعني قال له نوع من الطيب قال له المحلب أو - 01:06:48

حلب المحلب أو كذا وإن الحلال يعني نوع من الطير يعني ولكن الذي قاله يعني مقدار النحو الكلاب يعني مقدار نحو الاناء الذي تحلب به الناقة قال حدثنا في البخاري رحمه الله ذكر يعني هذا والحافظ ابن حجر أطل عليه الكلام يعني على ما يتعلق بهذه

الترجمة وأنا - 01:07:20

إلى يعني ذلك في الفوائد الملتقاة لكلام الحافظ ابن حجر حول الترجمة حول الحلال نعم قال حدثنا يعقوب وإبراهيم قال حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن زائدة ابن قدامة عن صدقة قال حدثنا جميع ابن عمير - 01:07:49

أحد بنيتين الله بن ثعلبة قال دخلت مع أمي وخالتي على عائشة رضي الله عنها فسألتها أحدهما وكنتم تصنعون عند الغسل فقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض على رأسه - 01:08:13

ثلاث مرات ونحن نفيض على رؤوسنا خمسا من أجل الظهر ثم ورد أبو داود رحمه الله حديث أنه حديث عائشة رضي الله عنها أن أنها سألتها امرأة أن كيف تصنعون في الغسل والجنابة؟ فقال فيهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كان يفيض على رأسه ثلاث حثيات ونحن نفيض خمسا من أجل الظفر - 01:08:33

يعني من أجل الظخائر يعني وهي رؤوسهن حيث يجمعنها ويجعلنها وهن يزدن على ذلك يعني من أجل ظفرهن ومن أجل أن يصل الماء إلى الداخل بسبب ذلك الماء الذي كثر عليهن - 01:08:58

الذكر المقصود بها الظفائر وجمع وفيرة وهي الزوائد أو يعني خصال الشعر تجمع ويلف بعضها إلى بعض حتى تكون يعني آجزاء متفرقة بدل ما كان شعرا متفرقا يكون مجموعات من الشعر - 01:09:22

يعني ملفوف بعضها إلى بعض وملوي بعضها مع بعض ويقال لها ظفيرة. فكان فكن يفعلن ذلك ويزيدن عن ذلك من أجل الذكر لكن الحديث يعني ضعيف. بسبب جميع ابن عمير آ يعني آ ليس هناك - 01:09:45

يعني فرق بين الرجال والنساء والاعتسال يعني يكفي تروية أصول الشعر وإن لم وإن لم تحل الرسائل يكفي أن يغاطى عليها الماء وإن ولا يلزم أن يحل الظفائر حتى يصل إلى العلماء وإنما يصب - 01:10:05

الماء على عليها حتى يعني آ يصل إلى أصول الشعر. نعم والحديث يعني ضعيف من أجل جميع ابن عمير صدقة وصدقة وصدقة ذلك صدقة مذهول هو مذهول ولا مقبول؟ مقبول - 01:10:30

نقول نعم هو جمعة بن عمير كذلك أيضا قدحوا به من أجل جميع ابن عمير قال حدثنا يعقوب إبراهيم يعقوب بن إبراهيم الدورتي ثقة أخرجه أصحابك في ستة وهو شيخ ستة - 01:10:48

هو أحد شيوخ أصحاب كتب الستة يعقوب بن إبراهيم ويعقوب بن إبراهيم ومحمد المثنى الذي مر أنفاً ومحمد بن بشر الذي يأتي كثيراً هؤلاء ثلاثة من صغار شيوخ البخاري وماتوا في سنة واحدة - 01:11:03

وهي سنة اثنتين وخمسين ومئتين. قبل وفاة البخاري بربع سنوات وهم عشائر ثلاثة من صغار شيوخ البخاري محمد المثنى ومحمد بشر ويعقوب بن إبراهيم الدورقي. ثلاثة اتفقوا في سنة الوفاة وفي كونهم جميعاً - 01:11:20

من شيوخ أصحابك عن عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن عبد الرحمن يعني ابن مهدي الإمام عبد الرحمن المهدي ثقة آ أمام في الجرح والتعذيب وحديثه أخرجه عن زائدة بن قدامة عن زائدة بن قدامة هو ثقة أخرجه أصحابك بستة - 01:11:40

عن صدقة عن صدقة اذا ابن سعيد الحنفي. هو صدقة من سعيد الحنفي وهو مقبول اخرج حديثه؟ ابو داود. ابو داود والنسائي وابن ماجة عن جماهير ابن عمير وهو صدوق يخطئ. نعم. هو صدوق يخطئ اخذ حديثه. او السنن. هذه السنن الاربعة - [01:12:04](#) عن عائشة وقد مر ذكرها واما امه وخالتها فليس فلس يعني من الرواة لان انه جاء ذكرهن لانه ذهب معهن واحداهن سألت. واحداهن سألت فهو يروي عن عائشة. نعم قال حدثنا سليمان ابن حرب الواشحي ومسبب قال حدثنا حماد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [01:12:23](#)

كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اغتسل من الجنابة قال سليمان يبدأ فيفرغ بيمينه على شماله وقال غسل يديه يصب الاناء على يده اليمنى ثم اتفقا فيغسل فرجه - [01:12:52](#)

وقال مشدد يضرب على شمالك وربما كانت وربما كانت عن الفرج ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم ثم يدخل يديه بالاناء فيخلل شعره حتى اذا رأى انه قد اصاب البشرة او انقى البشرة افرغ على رأسه ثلاثا فاذا - [01:13:11](#)

فضلة صبها عليه انتهى؟ نعم. كما ورد ابو داود حديث عائشة؟ نعم. لما ورد ابو داود حديث عائشة رضي الله عنها ان ايش؟ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا - [01:13:39](#)

من الجنابة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قتل من الجنابة قال سليمان الذي هو ابن حرب شيخه الاول يبدأ فيفرغ بيمينه على شماله يبدأ فيفرغ بيمينه على شماله معنى انه يمسك الاناء باليد اليمنى ويفرغ على الشمال فتأخذ ماء ثم - [01:13:53](#)

يستعمله ايوه وقال مسدد غسل يديه يصب الاناء على يديه اليمنى ثم قال غسل يديه يصب الاناء على يده اليمنى يعني معناها يمشي بشماله ويصب باليمنى يعني عكس الاول. نعم - [01:14:13](#)

ثم اتفقا فيغسل فرجه ثم اتفقا فيغسل فرجه. يعني معناه انه يعني يأخذ يعني بيده يعني يفرغ على يده اليمنى يعني اه الشمال اليسرى يعني اختلفوا في هل يكب على الشمال - [01:14:28](#)

على الشمال اي يقرأ على اليمين ويغسلهما ثم بعد ذلك يغسل فرجه طبعاً بيده في اليسرى وقال مسدد يضرب على شماله وقال مسدد وقال مسدد يسرع على شماله؟ نعم. وش بعده؟ وربما كنت عن الفرج ثم يتوضأ وضوءه يفرغ على شماله يفرغ على على شماله اذا مسدد وقال - [01:14:49](#)

وقال مسدد غسل يديه يصب الاناء على يده اليمنى. ايوه. ثم اتفقا فيغسل فرجه. وقال مسدد يضرب على شماله وقال مشدد يفرغ على شماله يعني يفرغ على الشمال يعني فيكون ذلك مثل ايضا ما ما تقدم عن سليمان الحرب ايوه - [01:15:13](#)

ربما تمت عن الفرج وربما كنت عن الفرج يعني انه يغفر الفرج يعني آا احيانا يأتي التصريف وحيانا يأتي التقنيات والتقنية جاءت كما سيأتي في بعض العبارات المرافض نعم ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يتوضأ وضوءه للصلاة يعني بعد ما يغسل يديه وبعد ما يغسل حرجة يتوضأ وضوءه للصلاة يغسل يديه - [01:15:33](#)

يعني اه اه لتكون نظيفتين عند استعمالهما الماء. ويغفل فرجه وما اصابه من الجنابة ثم بعد ذلك يتوضأ وضوءه للصلاة. يتوضأ وضوءه للصلاة. يعني معناه انه يعني يبدأ بالوضوء ثم يأتي يكمل - [01:16:00](#)

باصابة الماء وبافراغ الماء على جسدك ايضا. ثم يدخل يديه في الاناء فيخلل شعره. يعني بعد يعني بعد ما يتوضأ وضوءه للصلاة يتفل يديه في الاناء ويخلل شعره يعني شعر رأسه ولحيته. يعني بحيث يعني يصل - [01:16:20](#)

الى داخل الشعر والى اصول الشعر. نعم حتى اذا رأى انه قد اصاب البشرة او انقى البشرة افرغ على رأسه ثلاثا حتى اذا رأى انه انقى البشرة واصاب البشرة افرغ على رأسه ثلاثا يعني آا يعني بعد ما يخلل شعره وبعد ما يخلل يعني آا - [01:16:40](#)

يفرغ على رأسه ثلاثا ايوه فاذا فظل فظلكم صبها عليه. فاذا فظل فظله صبح عليه يعني على على جسده. يعني بعد ما يكون قد استكمل واذا فضل فظله يصبها عليه ايوة - [01:17:02](#)

قال حدثنا سليمان ابن حرب الواشفي. سليمان ابن حرب ومشدد ومسدد ثقة. اخرجه البخاري تعليقا ومسلم وابو دولة البخاري تعليقا وابو داود والترمذي والنسائي خالد البخاري البخاري ومسلم لا البخاري نعم البخاري في الصحيح - [01:17:21](#)

وهو من شيوخه الذين روى عنهم الكثير البخاري والترمذي والنسائي. عن حماد وعن حماد ابن سلمة حماد بن محمد بن زيد عن حماد بن زيد لان حماد لانه مسدد انحاء الحرب يرويان عن حماد ابن - [01:17:47](#)

وحماذ ابن زيد عن هشام ابن عوف عن هشام ابن عروة وهو ثقة ربما دلت وحديث اخرجه عن ابيه عن ابيه عروة ابن الزبير ثقة فقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وحديث اخرجه اصحابه - [01:18:05](#)

انا اشوق ان مر ذكرها قال حدثنا عمرو بن علي الباهلي قال حدثنا محمد بن ابي عدي قال حدثنا سعيد عن ابي معشر عن ابي ايوب عن النخائي عن الاسود عن عائشة انها رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله - [01:18:23](#)

عليه واله وسلم اذا اراد ان يعتقل من الجنابة بدا بكفيه فغسلهما ثم غسل مرافقه وافاض عليه الماء فاذا القاهما اهوى بهما الى حائط ثم يستقبل الوضوء ويفيض الماء على رأسه - [01:18:45](#)

ثم بعد ذلك اورد ابو داود رحمه الله حديث عائشة من طريق اخرى وفيه انه كان يغسل يديه اولا يعني قبل ان يعني آ يبدأ بالوضوء والغسل ثم بعد ذلك يغسل - [01:19:03](#)

نعم بدأ بكسب اسماعيل فقتلها نعم ثم غسل مرافضه ثم غسل مرافقه يعني هي المقابر الاشياء التي ينبو عنها الماء والتي تتجمع فيها اللوساخ يعني مثل اه اصول اه الفخذين - [01:19:18](#)

يقول الفخذين وقيل انها الذي كنت به عائشة عن الفرج بالمرافق المراخر يعني الفرج وما حوله من الاماكن التي اه التي هي اصول الفخذين والتي تحتاج الى ان يوصل اليها الماء - [01:19:38](#)

لانه تكون في مكان مختفي ومكان يعني اه اه يقتص عليه اللحم ويحتاج الى ان يوصل اليه الماء. الان فيغسل فراغه وقيل انها كنت العبارة التي مضت وربما كنت عن الفرج يعني بذكر المرافض هنا لان هذه تكملة عن الفرج وما حول الفرج. قال وافاض عليه الماء - [01:20:01](#)

وافاض عليه الماء ايوة فاذا انقاهما اهوى بهما الى حائض فاذا القاهما يعني كونه اغتسل غسل يعني فرجه وما حوله ومناظره فاذا انقى ان تلك الاماكن يعني يغسل يديه ويعني يهوي به من الحائط ان حتى يزول ما قد علق بهما وهذا مثل ما مر - [01:20:24](#)

في بعض الروايات انه كان يضرب على الارض يعني عندما يستنجي يعني يضرب على الارض يعني حتى يعني يزول الاثر الذي قد قد علق باليدين نعم ثم يستقبل الوضوء واما يستقبل الوضوء يعني يبدأ يتوضأ يعني بعد ما يغسل آ يعني ذكره وما حوله - [01:20:50](#)

وارجع هو ما حوله ويغفل اثار الجماع التي علقت جسده اه يعني ينقي يديه بعد ذلك آ يستقبل وضوءه الوضوء يعني يتوضأ مثل ما مر في رواية سابقة. يتوضأ وضوءه للصلاة. ايوا. ويفيض الماء على رأسه. ويفيضها على رأسه. نعم - [01:21:12](#)

قال حدثنا عمرو بن علي الباهلي عمرو بن علي الباهلي هو الفلاج عمرو بن علي الباهلي هو الفلات وهو ثقة من ائمة الجرح والتعديل. وكثيرا ما يأتي ذكره في كتب الرجال بالفلاس - [01:21:37](#)

فيقول ضعفه الفلاس قال فيه الفلاس كذا هو عمرو بن علي هذا. عمرو بن علي الباهلي. وهو ثقة ناقض. وهو شيخ لاصحاب الكتب الستة ايضا ومن شيوخ اصحاب يعني مر بنا الى محمد المثنى ومحمد ابن بشار ويعقوب - [01:21:53](#)

وعمر بن علي الباهي هذا كل هؤلاء من شيوخ اصحاب الكتب الستة روا عنهم جميعا مباشرة وبدون واسطات عن محمد بن ابي علي محمد ابن ابي عدي محمد ابن ابراهيم ابن ابي عدل ثقة اخرجه اصحابه من ستة - [01:22:13](#)

عن سعيد عن سعيد عن من؟ عن ابي معشر. عن سعيد وهو ابن ابي عروبة. سعيد ابن ابي عروبة هو فقه اخرجه اصحاب اقديس ستة عن ابي معشر عن ابي معشر وهو زياد بن كليب. وهو زياد بن كليب وهو داود والترمذي والنسائي. وهو فقه اخرجه مسلم وابو داود والترمذي - [01:22:33](#)

والنسائي عن النسائي عن النخوي ابراهيم ابن يزيد ابن قيس النخعي الكوفي احد الفقهاء اريد المعروفين وكلامه في الفقه كثير ولهذا يقال احيانا يأتي بفقه ابراهيم كثيرا ما ذكره باسمه - [01:22:53](#)

ما دام انه يعني يروي عن عن اهل الكوفة وعن اه يعني عن الاسود او عن عبد الرحمن بن الاسود او عن ابي وائل يعني فهو يأتي ذكره

بجسمه فقط وهو مشهور. ويأتي ذكره بالنخاع وهو قليل. كلمة النخع وحدها كونها تأتي هذا قليل لكن الذي - [01:23:12](#) كثيرا ابراهيم النقري او ابراهيم بدون ذكر النخاعي. وهو ثقة فقيه اخرجه اصحابه من جدة وهو الشخص ذكر ابن القيم في زاد المعاد انه اول من عبر بعبارة ما لمست له سائلة لا ينجس الماء اذا ما - [01:23:32](#)

يعني يقصد بذلك يقصد بذلك الحيوانات اداؤه الدواب التي لا دم فيها مثل الجراد مثل الذباب وغير ذلك يعني الاشياء التي لا لا دم فيها والتي اذا ماتت لا تنجس الماء فيقول ابراهيم - [01:23:52](#)

هو او يقول ابن القيم ان اول من عرف عنه في الاسلام انه عبر بهذه العبارة فقال ما لمست له سائلة لا نجلس الماء اذا مات فيه ابراهيم النخعي وعنه تلقاه الفقهاء من بعده. وعنه تلقاها الفقهاء من بعده. وقد ذكر هذا - [01:24:12](#)

ابن القيم عند ذكر الذباب وغمسه في الماء اذا وقع على الماء فالرسول امر بغمقه وقال ان في احد احد جناحه جاء وفي الاخر شفاء فامر ان يغمس وان يستعمل الماء - [01:24:34](#)

قال ان العلماء يتدلوا من غمسه بانه قد يكون الماء حارا فيموت بسبب الغم فيكون موته في الماء لا ينجسه لان الرسول صلى الله عليه وسلم ارسل الى استعماله وارشد الى يعني آآ تعمل ولا يطلق. قالوا فهذا فيه دليل على ان - [01:24:50](#)

هذا نسأله سائلة لا ينجي كلمة اذا مات فيه ولكن الذي عبر بهذه العبارة وسبقه الى التعبير بهذه العبارة هو ابراهيم النخاعي. والنفس المقصود لان النفس تأتي لعدة معاني منها الدم - [01:25:12](#)

ولهذا عندما يذكر العلماء الفرق بين الروح والروح والنفس الروح والنفس الروح تطلق على النفس وهي هذه حياة الانسان. ذلك المخلوق الذي اذا نفخ في الانسان صار حيا واذا نزع من الانسان صار - [01:25:28](#)

ميتا آآ يذكرون الفرق بين النفس والروح يطلقان جميعا على ما يكون به آآ حياة الانسان وتطلق النفس على الدم بخلاف الروح والروح تطلق على امور لا تطلق عليها النفس مثل الوحي يعني ومثل جبريل - [01:25:48](#)

فانه يطلق عليه روح ويطلق عليه ويطلق على الوحي انه روحا من امرنا الذي هو الوحي يقال له روح لان به حياة لان به حياة القلوب لان بالوحي حياة القلوب - [01:26:12](#)

فالحاصل ان ابراهيم الناصحي هو اول من عبر بهذه العبارة كما قال ذلك ابن القيم ولكنه في كتاب الروح ولما جا عند الفرق بين النفس والروح وقال ان النفس تطلق على الدم قال وفي الحديث ما لا نفس له لا اله لا ينجس الماء اذا مات به. وفي الحديث -

[01:26:32](#)

ماذا؟ نسأله سائلا وليس في ذلك الحديث. وليس هناك حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا في هذا المعنى -

[01:26:52](#)